

المبحث الثاني

شُبُهات ومزاعم حول سوء استخدام حق القوامة
من قبل بعض الرجال:

لقد عظمت على الإسلام جناية هؤلاء الوضاعين والكذابين، الذين كذبوا على رسول الله ﷺ بوضعهم أحاديث كثيرة تحطُّ من شأن المرأة، وأيضاً انتشار القُصَّاص والوعاظ الذين ما انفكوا يُروجون لهذه الأحاديث المكذوبة، في حين يغفلون عن الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ أو يلوونها لياً حتى تتناسب وتتسق مع ما يُروجونه من فكر.

وليس هذا فقط، بل أصاب الآيات القرآنية ما أصاب الأحاديث الصحيحة من تحريف وتشويه، هذا مما أوقع النساء المسلمات في ضرر كبير بالغ، لتبدأ بذلك سلسلة الاعتداء على الإسلام واتهامه بأنه دين يظلم النساء ويقهرهن، ويحرمهن من أقل ما يمكن أن يوصف بأنه من حقوق الإنسان.

فنجد مثل هؤلاء يعلون من شأن الرجل ويُعظمون حقوقه، على حين ينزلون من قدر المرأة ويغفلون حقوقها العظيمة التي منحها إياها الإسلام. وإذا ذكرت فعلى استحياء شديد، أو كإشارة عابرة، هذا مما جعل الرجل الشرقي المسلم يتعسف كثيراً في استعمال حقه إلى درجة ظلم المرأة، ظاناً بأن هذه هي حقوقه التي كفلها له الإسلام. فنجد رجالاً كثيرين يُسيئون استخدام حق القوامة، فيُعاملون زوجاتهم معاملة سيئة، ويُصدرون الأوامر والنواهي، وقد يصل بهم الحد إلى الإهانة بألفاظ نابية، وإلى الضرب المبرح في أحيان أخرى. وبعض الرجال يُهمل حقوق بيته وأبنائه ويسهر كما يشاء، وينفق على أصدقائه ونزواته ويقصر في حق زوجته بحجة أنه رجل، ويفرط أو يقصر في الإنفاق على بيته، وتعوذه حنكة الرئاسة والسياسة وإدارة شؤون أسرته.

بل قد وصل بالبعض أن جلسوا في البيوت واستمروا الأكل من أيدي النساء. والعجيب أن هذا التعسف في هذا الحق يمارس باسم الإسلام، ويؤيد بأية قرآنية تذكر مبتورة حتى تتوافق مع هوى نفوسهم، هذه الآية هي قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(١) .. وغالباً ما يحذف قوله تعالى: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾.

مثل هذه المساوىء في حق استخدام القوامة، استغلها أعداء الإسلام من المستشرقين والمنصرين وغيرهم، وجعلوها ورقة رابحة للطعن في الأحكام الشرعية، بحجة أنها السبب الرئيسي في ظلم وقهر المرأة المسلمة.

* ولترد على هؤلاء الوضاعين والكذابين وأعداء الإسلام نقول والله أعلم:

المطلب الأول: إن قوامة الرجل لا تسلط فيه ولا عدوان: بل هي بر ورعاية وتوجيه، لأن الأسرة هي الأولى بالبر والرعاية والخير. يقول رسول الله ﷺ: ﴿خيركم خيركم لأهله. وأنا خيركم لأهلي﴾^(٢).

المطلب الثاني: إن القوامة ولاية وتكليف ورعاية وحماية، لا ولاية تشريف وتسليط وغواية:

ولذا يجب على الزوج أن يتحمل مسؤولية ولايته على أكمل وجه وفق المبدأ الشرعي.

كما في الحديث الشريف ﴿كَلِمَةٌ رَاعٍ وَكَلِمَةٌ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ﴾^(٣).

(١) النساء: آية ٣٤.

(٢) رواه الترمذي (٧٠٩)، وابن ماجه (١٩٧٧).

(٣) متفق عليه - عن عبد الله بن عمر ؓ ما .

ولا يجوز أن يكون ديكتاتورياً، بل يكون طبيياً كمن يلجأ إلى إجراء عملية جراحية ، أو أراد أن يسقي مريضاً دواءً مرأً، فليكن ذلك ممزوجاً بعاطفة الرحمة.

وهنا: نذكر آية كريمة تعتبر بمثابة قاعدة محكمة، وحد من حدود الله لا يجوز انتهاكه ، ضبط الله بها الحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة، في إيجاز بليغ محكم، يمنع التعدي أو الجور على أي منها .
 «القاعدة التي نظم الله بها الحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة» .. هذه القاعدة هي قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾^(١). فالتأمل في الآية الكريمة، يشعر وكأن الله سبحانه وتعالى قد أعطى كلاً من الرجل والمرأة، ميزاناً يزنان به ما بينهما من حقوق وواجبات، فكلما أخذ الرجل حقاً، أعطى واجباً والعكس... وقد أحال في معرفة ما لهن وما عليهن، على المعروف بين الناس في معاشراتهم ومعاملاتهم في أهلهم، وما يجري عليه عرف الناس، هو تابع لشرائعهم وعقائدهم^(٢).

ومعنى قوله تعالى ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾: فالدرجة في الآية ليس معناها - كما يحلو للبعض أن يفسرها به - المنزلة والمكانة وما شابه ذلك، فلا فضل لرجل على امرأة ولا امرأة على رجل إلا بالتقوى والعمل الصالح .

وإذا سلمنا جدلاً بصحة قول من يقول: بأن جنس الرجال عامة أفضل من جنس النساء عامة، بدليل اختصاصهم بالنبوة والجهاد ونحو ذلك، فلا نسلم أبداً بأن كل رجل أفضل من كل امرأة، وهو مالا يختلف عليه اثنان .

(١) البقرة: آية ٢٢٨ .

(٢) تفسير المنار - ٢/٣٧٥ .

وقديماً قال الشاعر:

فلا التأنيث لاسم الشمس عيب * ولا التذكير فخر للهلال
بل إن هذه الدرجة التي جعلها الله للرجال على النساء، هي درجة
من المسؤولية والتكليف كما فسرها الطبري حيث قال: «الدرجة
هي الإمرة وهي الرياسة أي القوامة» .

وتبعه في ذلك الشيخ محمد عبده حيث قال: إن هذه الدرجة هي
درجة الرياسة والقيام على المصالح المفسرة بقوله تعالى ﴿الرِّجَالُ
قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾^(١) .

والخلاصة أن الله سبحانه وتعالى. ساوى بين الرجل والمرأة،
في كل الحقوق والواجبات المتبادلة بينهما، إلا أنه جعل للرجل
على المرأة درجة واحدة هي درجة القوامة، وهي للتكليف وليست
للتشريف، لما يتميز به الرجل من بنية قوية، وقدرة على التحمل،
ومواجهة الصعاب ومشاكل الحياة.

المطلب الثالث: إن القوامة وصية ربانية للزوج للهيمنة على
أسرته، والقيام على مصالحها ورعايتها وتوفير الراحة والطمأنينة
والمودة والرحمة.

يقول تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى
بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(٢) ... ففي معنى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ
عَلَى النِّسَاءِ﴾:

يقول ابن منظور في اللسان: ليس المراد قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ
قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾. القيام الذي هو المثول، وضد القعود، إنما هو

(١) المرجع السابق - ٢/ ٣٨٠.

(٢) النساء: آية ٣٤.

من قولهم: قمت بأمرك، فكأنه والله أعلم: الرجال متكفلون بأمور النساء معنيون بشؤونهن.

ونقل عن ابن بري قوله: وقد يجيء القيام بمعنى المحافظة والإصلاح، ومنه قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ .

وفي تفسير ابن عاشور: القوام: الذي يقوم على شأن شيء ويليه ويصلحه، يقال قوام وقيام وقيوم وقيم، وكلها مشتقة من القيام المجازي، الذي هو مجاز مرسل، أو استعارة تمثيلية، لأن شأن الذي يهتم بالأمر ويعتني به أن يقف ليدبر أمره، فأطلق على الاهتمام: القيام بعلاقة اللزوم أو شبه المهتم بالقائم للأمر، على طريق التمثيل .

قال: وقيام الرجال على النساء هو قيام الحفظ والدفاع، وقيام الاكتساب والإنتاج المالي، ولذلك قال سبحانه: ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ . فالتفضيل هو المزايا الجليلة التي تقتضي حاجة المرأة إلى الرجل في الذب عنها وحراستها لبقاء ذاتها . كما قال عمرو بن كلثوم:

يقتن جيادنا ويقلن لستم * بُعولتتا إذا لم تمنعونا
فهذا التفضيل ظهرت آثاره على مر العصور والأجيال، فصار حقاً مكتسباً للرجال وهذه حجة برهانية على كون الرجال قوامين على النساء، فإن حاجة النساء إلى الرجال من هذه الناحية مستمرة وإن كانت تقوى وتضعف.

ويقول الإمام محمد عبده: « المراد بالقيام هنا هو الرياسة التي يتصرف فيها المرؤوس بإرادته واختياره، وليس معناها أن يكون

المرؤوس مقهوراً، مسلوب الإرادة لا يعمل عملاً إلا ما يوجهه إليه رئيسه، فإن كون الشخص قيماً على آخر، هو عبارة عن إرشاده، والمراقبة عليه في تنفيذ ما يرشده إليه، أي: ملاحظته في أعماله وتربيته» .

ويقول ابن عباس رضي الله عنهما ما حول قوله تعالى: ﴿وَالرِّجَالُ عَلَيْهِنَ دَرَجَةٌ﴾: الدرجة إشارة إلى حض إلى حسن العشرة، والتوسع للنساء في المال والخلق، أي إن الأفضل ينبغي أن يتعامل على نفسه... قال ابن عطية: وهذا قول حسن بارع.

مما سبق يتضح لنا أن القوامة في الإسلام تشمل بجانب قيام الرجل بالنفقة على أسرته، والقيام على مصالحها ورعايتها، حسن الخلق والجود والكرم، وكل ما من شأنه أن يوفر لمؤسسة الأسرة الراحة والطمأنينة، والحرية والمودة والرحمة.
.. وعموماً: يأتي في مقدمة الواجبات الخاصة المناطة بالزوج صاحب القوامة ما يلي:

أولاً: أن الخطوة الأساسية لمنهج الحياة الزوجية السعيدة: تقوم على أسس قويمية من السكن والمودة والرحمة:
فقد رسم الخالق عز وجل المنهج الأمثل للعلاقة بين الزوجين في كتابه الكريم.. فجعل ائتلاف الزوجين آية من آيات الله الدالة على عنايته بالمجتمع البشري.

يقول تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (١).

ففي هذه الآية الجامعة: نجد أن الله عز وجل قد كرم علاقة الزوج بزوجه، وسما بها فوق العلاقة الطبيعية الفطرية والشركة المادية، فبين أن المرأة مشتقة من الرجل، وكل من الأصل والفرع يحن إلى الآخر ويميل إليه ويأنس به ويشعر أنه ناقص مبتور بدونه، ولما كان الإنسان كله مكرماً، كان كل من الذكر والأنثى مشتركين في الكرامة الإنسانية.

ومما يدل على وحدة الأصل بين الذكر والأنثى، قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (١).

وهنا: لولا معنى التعادل في الإنسانية ما أطلق الله سبحانه وتعالى على كل منهما زوجاً للآخر.. والزوج سمي زوجاً لتشابهه بزوجه. إذن: المرأة مخلوقة من الرجل، والزوجة في القرآن مندمجة بزوجه اندماج الجزء بكله ليكونا معاً خلية من خلايا المجتمع الإنساني المطمئنة السليمة، التي تؤتي ثمارها بإذن ربها، والمعافاة من الشرور، ما فات المجتمعات المتفسخة من حولها.

والدعائم الثلاث للاثتلاف والاندماج بين الزوجين: «السكن/ المودة / الرحمة» فقد رسم القرآن الكريم الدعائم الثلاث لهذا الائتلاف بين الزوجين، فجعل غاية هذا الائتلاف والاندماج الفريد من نوعه (السكن) أما الوسائل المؤيدة إليه فهما «المودة / والرحمة».

(١) النساء: آية ١.

- أما السكن:

فالسكن : مأخوذ من السكون ضد الحركة .. وهو يعنى ما يسكن إليه ويطمئن به من أهل وغيرهم، ومنه قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا ﴾ **فالمزوجة السكن**: هي التي تجعل زوجها يجد في ظلال بيتها الهدوء والطمأنينة وراحة القلب والنفس والفكر والحواس والمشاعر والجسد، وهي التي توفر له فراش الطمأنينة القلبية والنفسية والفكرية، إلى جانب السكن المادي: وذلك بتلبية حاجاته الحياتية (من شهوة وطعام وشراب .. وغيرها). فيأنس لقبها ويتشوق لياوي إلى عشه كي ينعم فيه بالاستقرار والأمن والصحة النفسية المغشاة بالسعادة المستمرة، والناجمة عن أنس بدافع ملموس يعيشه بمشاعره وعواطفه وحواسه .

والزوج السكن : حيث من مهمة الزوج السكن الذي أشار إليه القرآن الكريم: أن يهيئ للزوجة البستان ويمدها بما تحتاجه من أرض وبذور وسماد، حتى تزرع الزوجة أشجار السكن وتميها ليستظل بها زوجها وأولادها، وذلك حتى يتحقق (السكن المنشود).
ولذا: تظهر لنا حكمة الشارع الحكيم حينما أعطى المرأة من السعي لكسب قوتها، وجعل ذلك مهمة الرجل، لتتفرغ هي لمهمتها الجليلة داخل مملكتها لتهيئة السكن الوارف، المطمئن لرعاياها...
وهنا: يؤكد سبحانه معنى السكن المنشود بين الزوجين، في قوله تعالى: ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ ﴾ (١).

(١) البقرة: آية ١٨٧.

فمعنى اللباس هنا: بجانب ابتعاده عما حرم الله، بأن يقضي حاجته فيحصنه ويساعده على غض بصره عن المحرمات، أن يكون كل واحد منهما سكناً لصاحبه، كما قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا آيَلًا لِّبَاسًا ﴾^(١). أي سكناً تسكنون فيه، وسمي ذلك لباساً بين الزوجين، لأن كلاهما هو اللباس الساتر للآخر، فكما أن اللباس ساتر للورة ويشمل صاحبه بالطمأنينة ويقيه من عوارض كثيرة «كالبرد والحر» فيهدئ النفس، كذلك ينبغي أن يكون كل من الزوجين ساتراً لعيوب صاحبه وأسراره، كما يستر الثوب الجسد العاري.

- المودة والرحمة:

حيث: يمثلان « الماء والخبز » بالنسبة إلى حياة السكن المنشود بين الزوجين... فالإنسان بطبيعته يميل ليكون واداً ودوداً، راحماً مرحوماً.

فالمودة: لها شأن عظيم في الحياة الزوجية: فالمودة كرم الله بها عباده المؤمنين يوم القيامة بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا ﴾^(٢).

وقد حث رسول الله ﷺ على الزواج من المرأة المعطاة الودود الولود، يقول الرسول ﷺ: ﴿ تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة ﴾^(٣)... فالمرأة الودود: هي المرأة التي تتودد إلى زوجها وتتحبب إليه، وتبذل طاقتها في مرضاته.

والود: له أثره البعيد في تمتين الروابط الأسرية، كما هو الأمر

(١) النبأ: آية ١٠.

(٢) مريم: آية ٩٦.

(٣) رواه أبو داود: كتاب النكاح (٢٠٥٠) - عن معقل بن يسار.

بالنسبة إلى تمتينها بإنجاب الأطفال والود: نوع من المحبة الهادئة المستمرة الثابتة إجمالاً، والتي لا تتغير بتغير الظروف أو بسيطرة بعض الدوافع على الأخرى .

وهو المحبة المستمرة المنتجة التي تنتشر عبرها بين الزوجين، ثم لا تلبث أن تتجاوزهما إلى الأولاد، فالأقارب وذوى الأرحام من الطرفين ... والود أشبه بالنهر الجاري الذي لا ينضب ماؤه ولا تتقطع خيراته .

والرحمة : وهي أيضاً تكريم للإنسان الذي خلقه الله في أحسن تقويم ، حينما جعل له علاقة إنسانية سامية مع زوج يأتلف معه ويوده ويرحمه، وكيف لا تكون كذلك وهي مشتقة من اسم الرحمن الرحيم ؟ .

وتمتاز الرحمة: بأنها أشمل وأوسع من الود، وإن كانت أقل عمقاً فالرحمة تتجاوز أيضاً حدود الزوجين إلى الأولاد والأرحام والناس جميعاً .

وفي حالة عدم نمو الود بين الزوجين لعدم انسجام في ناحية أو أكثر بينهما، فإن عامل الرحمة يمكن أن يجعل مسيرة الأسرة مسيرة هادئة مقبولة .

وإذا اجتمع القطبان (الود والرحمة) سارت مركبة الحياة الزوجية بمن فيها سيرا هانئاً سعيداً .

والرحمة: من قبل الزوجة: بأن تتعاطف مع زوجها، فترحم كده ومشاغله ومشاكله خارج بيته، وتهيب لزوجها بيتاً سعيداً، وتداويه بيلسم الرحمة، ولا تُبذر له مالاً، ولا تستكبر عليه ... وأن تستمر

في حبه ووده واحترامه، حتى إذا أبتلي بنقص في ماله أو جاهه أوصحته، أن تلتمس له الأعذار، وتتسامح معه، حتى تكون معه أرحم من الأم بوليدها... وهنا: أشار رسول الله ﷺ بصالح نساء قريش لهذه الصفات بقوله: ﴿خير نساء ركن الإبل صالح نساء قريش، أحناء على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده﴾.

ومن قبل الزوج: يرحم ضعف المرأة وتضحياتها، وتغلب عاطفتها التي قد تجنح بها أحياناً وتقلب انفعالاتها وسرعة غضبها، بأن يكون صدرها رحباً رحيماً وقلباً حانياً، ويداً معطاة سخية وخلقاً كريماً يتفاضى عن تقصيرها... ومن خلال الرحمة: يواسي علتها إذا مرضت، ويعينها إن كلت، ويعفو عن هفواتها إذا زلت.

.. مما سبق: نجد أن تلك هي الخطوة الأساسية لمنهج الحياة الزوجية السعيدة، كما حددها الله سبحانه، خالق الزوجين الذكر والأنثى، وخالق كل شيء، والذي يعرف أسرار خلقه جميعاً، ومفاتيح سعادتهم، جلت قدرته، ما أعظم حكمته، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾...

ثانياً: أن يكون حسن المعاملة لزوجته:

فمن المظاهر التي تدعو إلى رحمتها والعطف عليها ومعاشرتها بالمعروف: أن المرأة بطبيعتها ضعيفة جسماً وعقلياً وعاطفياً، خصوصاً في هذا العش الجديد وهو عش الزوجية وانقطاعه عن حنو الأب وشفقة الأم، ولتحمل المرأة لآلام الحمل وما يتبعه والخدمة وما تتطلبه، والطاعة لرب البيت وما يتصل به. فعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ في النساء: ﴿حاملات مُرضعات

رحيمات بأولادهن، وأنهن خلقتن من ضعف وعورة ﴿^(١)﴾ .
 من هنا: فقد دعا الإسلام إلى رحمتها والعطف عليها ومعاشرتها
 بالمعروف بالمجاملة والملاطفة والإيناس ورعاية الشعور، وتحمل
 البوادر في الحد الذي لا يخدش كرامة ولا يمس شرفاً.

يقول تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا
 وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ ^(٢).

وجعل الإسلام من مظاهر اكتمال الخلق، ونمو الإيمان أن يكون
 المرء رقيقاً مع أهله.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿أكمل المؤمنين
 إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم﴾ ^(٣).

وجعل الإسلام الزوج في موضع التقدير والإجلال، بل جعل
 سياسته في المنزل مقياساً لكفاءته وإصلاحه للقيادة والتوجيه
 في الحياة العامة ... فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ:
 ﴿خيركم خيركم لأهله .. وأنا خيركم لأهلي﴾ ^(٤). وعن أبي
 هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم
 خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم﴾ ^(٥).

وجعل الإسلام إكرام المرأة دليل الشخصية المتكاملة وإهانتها
 علامة على الخسة واللؤم. فعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) رواه أحمد والطبراني وابن ماجه .

(٢) النساء: آية ١٩ .

(٣) الترغيب والترهيب: للألباني حديث رقم (١٩٢٣) حسن صحيح.

(٤) رواه الترمذي .

(٥) رواه الترمذي وابن حبان

❖ ما أكرم النساء إلا كريم، ولا أهانهن إلا لئيم ❖ (١)

ثالثاً: أن يلتزم بالمنهج الإسلامي في علاج نشوز الزوجة:

فقد خول الله تعالى الرجل حق تأديب الزوجة الناشز ورددتها إلى طاعته التي تعتبر من مستلزمات القوامة... فتأديب الزوج لزوجته هو أظهر ما يتبين فيه رجولته ومقدار احترام الزوجة والمجتمع لشخصيته، فإن هو وقف من تقصيرها موقف المسالم المتخاذل تحت تأثير الاعتراف لها بحق الحرية الذي فتن به العصريون، أو عدم الإحساس بمسؤوليته نحوها، زاعماً أنه لن يُحاسب على تقصيرها-رتعت المرأة في هذا المرتع الوخيم، ومرنت على شرب كؤوس التمرد والاستهانة، وفقدت مع ذلك مقاييس الشرف والأخلاق.

ولا يخفى أن الغاية الشرعية من وضع وسائل علاج نشوز الزوجة، إنما هي تهذيبها وإصلاحها، وحملها على ترك ذلك العصيان لرأب الصدع وإصلاح الخلل في الحياة الزوجية.

كيف عالج الإسلام نشوز الزوجة؟؟:

عموماً: فإن الخلافات الزوجية يجب أن تُعالج أولاً في محيط البيت بين الزوجين فقط، فإن لم يستطيعا حلها انتقل الأمر ثانياً إلى التحكيم « عن طريق الأهلين » للحسم في الخلاف بالصلح أو التفريق، فهذا هو علاج الإسلام .

(أ) - العلاج بيد الزوج نفسه:

فقد جعل القرآن الكريم للزوج بحكم رياسته على بيت الزوجية،

(١) رواه ابن عساکر.

وإشرافه على مصالحه، حق علاج النشوز من زوجته ... ولم يترك وسائل هذا العلاج تختلف حسب أهواء الأزواج، أو حسب البيئات، بل حدد أنواع العلاج في هذا الطريق، حسب معرفة المولى سبحانه وتعالى لطبائع النساء، وهو سبحانه أعلم بما خلق، العادل فيما حكم.

حيث يقول سبحانه: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ ۖ وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُمْ ۗ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ (١) ... فالآية تبين بعد تشخيص الحالة المرضية للزوجة هنا: بأن حالة نشوز متنام قد يستفحل إلى نشوز كامل ما لم يبتدر الزوج بتأديب تربوي بدءاً بالأخف وانتهاءً بالأقوى.

روي عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: «يعظها بلسانه، فإن انتهت فلا سبيل له عليها، فإن أبت هجر مضجعها، فإن أبت ضربها، فإن لم تتعظ بالضرب بعث الحكمين».

وقال الفخر الرازي في تفسيره لهذا الآية: «إنه تعالى ابتداءً بالوعظ، ثم ترقى منه إلى الهجران في المضجع، ثم ترقى منه إلى الضرب، وذلك تنبيه يجري المجرى التصريح في أنه مهما حصل الغرض بالطريق الأخف وجب الاكتفاء به، ولم يجز الإقدام على الطريق الأشق».

ب) - التحكيم:

حيث إنه في حالة إذا لم يفلح الزوج في إصلاح زوجته - بالوعظ ثم الهجر ثم الضرب - وكبح جماح نشوزها، ووصل الأمر إلى الشقاق

(١) النساء: آية ٣٤.

والنزاع المستمر، فإن الشرع لا يهيب بالزوج حينذاك أن يسارع إلى الطلاق وفسخ الحياة الزوجية، بل عليه أن يلجأ إلى أمر شرعي آخر رجاء الإصلاح، ورغبة إنجاح الحياة الزوجية، وإبعاداً عن مغبة الطلاق وأضراره، وهذا الأمر الآخر هو التحكيم كما أرشد إليه المولى سبحانه وتعالى .

فقد جاءت آية التحكيم في القرآن الكريم عقب الآية التي حددت العلاج الذي يكون بيد الزوج حيث يقول تعالى: ﴿ وَإِنْ حَفِظْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾ (١).

ويُفهم من هذه الآية:

- أنه لا يلجأ إلى التحكيم إلا بعد عجز الزوج عن الإصلاح بالطرق المشروعة له، وتأكده من أن النشوز بات أمراً واقعاً لا متوقفاً .

- ولا يلجأ إلى التحكيم كذلك إلا في حالة احتدام الخلاف بين الزوجين وخيف الطلاق بينهما. وتعثرت الحياة الزوجية وأصبحت في خطر .

- أن الله تعالى يخاطب في هذه الآية جماعة من المسلمين، كأنه يهيب بهم التدخل لرأب هذا الصدع وحفظ هذه الأسرة من الانهيار، تحقيقاً لما يجب أن يكون بينهم من التكافل والتضامن في حفظ الأسر والبيوت .

وهنا: في هذه الحالة يرسل كل من الطرفين حكماً .. وصفة الحكمين:

(١) النساء: آية ٣٥ .

أن يكونا من أهل العدالة، ومن العقلاء المشهود لهم بالحكمة والحنكة وبعد النظر والفقه في الدين، والتقوى والصلاح، وأن يكونا من الذين يقومون بمثل هذه الأمور بين الأزواج .

رابعاً: أن يتولى النفقة بسعة على قدر دخله فيما يرضى الله: حيث: إن الزوج مسؤول عن تدبير احتياجات الأسرة من « طعام ومسكن وخدمة ودواء .. الخ ». والقيام على شؤونها، على قدر استطاعته... يقول تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (١).

وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تَكْلَفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (٢)... وقوله سبحانه: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فليُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَاهَا سَيِّجَعُلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ (٣).

وقد حذر رسول الله ﷺ من التقصير في نفقة الرجل على أهل بيته: فعن عبد الله بن عمرو ابن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت﴾ (٤). ويقول رسول الله ﷺ: ﴿إن الله سائل كل راع عما استرعاه - حفظ أم ضيع - حتى يسأل الرجل عن أهل بيته﴾ (٥).

وهنا: لو علم الرجل ما يناله من أجر على إنفاقه على أهل بيته،

(١) النساء: آية ٣٤.

(٢) البقرة: آية ٢٣٣.

(٣) الطلاق: آية ٧.

(٤) رواه أبو داود (١٦٩٢) وغيره - حديث حسن .

(٥) رواه الترمذي (١٧٠٥).

لما تأخر عن هذا الأجر:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿ دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ أَعْظَمَهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ ﴾ ^(١). وعن المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿ مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ زَوْجَتَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ﴾ ^(٢).

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال له: ﴿ إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ ﴾ ^(٣).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه ما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ﴿ أَلَا كَلِّكُمْ رَاعٍ وَكَلِّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكَلِّكُمْ رَاعٍ وَكَلِّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ﴾ ^(٤).

خامساً: أن يعف زوجته بالاتصال الجنسي:

لأن في ذلك استقراراً نفسياً وتحصيناً للفرج وتسكيناً للشهوة،

(١) رواه مسلم: كتاب الزكاة حديث رقم (٢٣٥٨).

(٢) صحيح الترغيب والترهيب: للألباني حديث رقم (١٩٥٥).

(٣) رواه البخاري (٥٦).

(٤) البخاري: الوصايا باب ٩ حديث ٢٧٥١ ومسلم: الإمارة باب ٥ حديث ٤٨٢٨.

وإعفافاً للنفس عن التطلع إلى المتعة الحرام، فالمرأة مخلوق بشري كالرجل ركبت فيها الشهوة كما ركبت فيه، وهي مثله في الحاجة إلى الإعفاف وتلبية نداء الغريزة .

فالإسلام أوجب على الزوج إعفاف زوجته، وأمر بالاعتدال في كل شيء ، حتى العبادة ليقوى على أداء حق زوجته . فعن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؛ قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال الآخر: وأنا أصوم الدهر أبداً ولا أفطر، وقال الآخر: وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم فقال: ﴿ أَنْتُمْ الَّذِينَ قَلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزُوجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي ﴾ (١) .

وقد ارتفع الإسلام بحق جماع الرجل زوجته إلى درجة عالية، فجعله من القربات، شأنه في ذلك شأن العبادات من ذكر وتصدق وغيرها . فعن أبي ذر رضي الله عنه أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ . قَالَ : ﴿ أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ ؟ إِنْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ ، وَفِي بَضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ﴾ . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ قَالَ : ﴿ أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ فَكَذَلِكَ

(١) رواه البخاري (٥٠٦٣) .

إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ ﴿١﴾ .
 ويُستحب المداعبة والملاعبة و الملاطفة والتقبيل قبل المباشرة،
 لتتهياً نفس الزوجين لها، وكذا يستحب الانتظار حتى تقضي المرأة
 حاجتها، فقد كان رسول الله ﷺ يلاعب زوجته ويمص لسان
 إحداهن .. فقد روى أبو داود في سننه : أنه ﷺ كان يقبل عائشة
 ويمص لسانها ﴿٢﴾ ، ويذكر عن جابر ابن عبد الله أنه قال: ﴿٣﴾ نهى
 رسول الله عن المواقعة قبل الملاعبة ﴿٤﴾ .. وروى أبو يعلى عن أنس
 ابن مالك: أن رسول الله قال: ﴿٥﴾ إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها،
 فإذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها فلا يعجلها حتى تقضي
 حاجتها ﴿٦﴾ .

سادساً: عدم التنازل عن القوامة (الرياسة) تنازلاً تاماً:
 حيث لا يجوز للزوج أن يتنازل عن هذه الرياسة تنازلاً تاماً، وإلا
 كان الخطر عليه وعلى الأسرة وعلى المجتمع. يقول رسول الله ﷺ:
 ﴿لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ﴾ ﴿٧﴾ .
 ويقول رسول الله ﷺ : ﴿هلكت الرجال حين أطاعت النساء﴾ ﴿٨﴾
 ... وقول علي ؑ: « لا تطيعوا النساء على حال، ولا تأمنوهن على
 مال، ولا تذروهن يدبرن العيال، فإنهن إن تركن ما يردن أوردن
 المهالك، وأزلن الممالك، لا دين لهن عند لذاتهن، ولا ورع لهن عند
 شهواتهن، ينسين الخير ويحفظن الشر، ويتمادين في الطغيان،
 ويتصدین للشيطان» ﴿٩﴾ .

(١) رواه مسلم (٢٣٧٦) .

(٢) رواه البخاري-عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه .

(٣) رواه أحمد و الطبراني والحاكم .

(٤) المستطرف - ٢/١٩٠ .

فالمفروض أو الواقع أن الرجل هو الجدير بالرياسة بحكم مواهبه ومزاياه الفطرية والكسبية، وذلك بنص القانون الإلهي في قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (١)، وقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ (٢).

فحافظ على هذه المنزلة، ولا تخضع لأي سلطة تحاول أن تنزعها منك، وراقب تصرفات الزوجة التي تجتهد في إيجاد ثغرة شخصيتك لتنفذ منها إلى اغتصاب هذا الوسام الرفيع، وتيقظ حين تتور فيها عوامل الشدة التي تكسى بطبقة أخاذة منسوجة من الحب الذي تمكن من قلبك نحوها، فإن الحب مقود تستطيع المرأة أن تقودك به إلى حيث تريد .

أيها الرجل : إنك إن تنازلت عن رياستك وتخليت عن الميدان وأسلمتها الزمام، كانت هي الخصم والحكم معاً، لا تعرف الموازنة بين القوى، لأن كل ما تتصرف به فهو موزون في رأيها، إنها إن تسلمت الدفة لم تستطع أن تتجنب الخطر. بل تكون هي الخطر نفسه، وكيف تنازل أيها الرجل عن تشريف منحك الله إياه؟ إن القوامة أصلها الفكر لا العاطفة، والمرأة نفسها لا تحترم الرجل الذي تسييره ويخضع لرغباتها بل تحتقره .

إن القوامة تشريف أدبي يقصد به ربط النظام العائلي بمحور يدور حوله، ولا يريد به الاستبداد أو الاحتقار للمرأة، بل هي في الحقيقة من باب « وضع الشخص المناسب في المكان المناسب » .

(١) النساء : آية ٣٤ .

(٢) البقرة : آية ٢٢٨ .

سابعاً: تقديم الأسوة الحسنة لأولاده:

فقد جبلت النفوس على تقليد الصغير للكبير والضعيف للقوى، والصغير يرى في مربيه المثل الأعلى، وهو في سنه المبكرة أسرع إلى التقليد، وأقوى استجابة لما يوحي به المربي، كما أن ما يتلقاه عن هذا الطريق يكون أرسخ في ذهنه ونفسه، لأنه تسرب إليه بطريقة تلقائية. ولإيمان الصغير بصدق ما يعمله المربي وصحته وفائدته، لأنه يمارسه ويرتضيه . وكثيراً ما يكون الصغير صورة مصغرة لأبيه وعنواناً واضحاً على سلوكه.

ومن قول الحكماء في ذلك: « الولد سر لأبيه ، ومن يشابه أباه فما ظلم ، وما أشبه جبل الجبال بألوان صخرها » . ويقول الشاعر:
 رأيت صلاح المرء يصلح أهله * ويفسدهم رب الفساد إذا فسد
 وكان رسول الله ﷺ « أعظم قدوة في العلم والخلق، لأن علمه من الله ، وخلق القرآن ، وهو هدى الله » ... يقول تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ (١).
 وحينما سئلت السيدة عائشة ؓ عن خلق الرسول ﷺ فقالت :
 ﴿ كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ ﴾ .

يجب أن يكون الزوج القدوة الحسنة لأهل بيته وأولاده، بحيث تتطابق أفعاله مع أقواله وأعماله مع مبادئه، فلا يأمرهم بالخير ويدعه، أو ينهاهم عن الشر ويأتيه. يقول تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ (٢) .، وقال سبحانه: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (٣) .

(١) الأحزاب: آية ٢١.

(٢) الصف: آية ٢.

(٣) البقرة: آية ٤٤.

وعن أسامة بن زيد بن حارثة قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿يَجَاءُ بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ، فَيُطْحَنُ فِيهَا كَطَحْنِ الْحَمَارِ بِرَحَاهُ، فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ أَلَسْتَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ أَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا أَفْعَلُهُ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَفْعَلُهُ﴾ (١).

وعن أنس رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: ﴿مررت ليلة أسرى بي بأقوام تقرض شفاهم بمقاريض من نار، فقلت من أنتم؟، فقالوا: كنا نأمر بالخير ولا نأتية، وننهي عن الشر ونأتية﴾ (٢) ... ويقول الحسن: «لا تكن ممن يجمع علم العلماء وطرائف الحكماء ويجري في العمل مجرى السفهاء».

وقال عمرو بن عتبة لمعلم ولده: «ليكن أول إصلاحك لولدي إصلاحك لنفسك، فإن أعينهم معقودة بعينك، فالحسن عندهم ما استحسنت، والقبيح لديهم ما تركت».

وقال مالك بن دينار: «إن العالم إذا لم يعمل بعمله زلت موعظته عن القلوب كما يزل المطر عن الصفا».

وقال الشاعر:

يا واعظ الناس قد أصبحت مُتَهَمًا * إذا عبت منهم أموراً أنت تأتيها
أصبحت تنصحهم بالوعظ مجتهداً * والمويقات لعمري أنت جانيتها
تعيب دنيا وناساً راغبين لها * أنت أكثر منهم رغبة فيها

(١) رواه البخاري: الفتن باب (١٧) حديث (٧٠٩٨)، ومسلم: الزهد والرقائق باب

(٧) حديث (٧٦٧٣).

(٢) رواه ابن ماجه.

وقال أبو الأسود الدؤلي (المتوفى سنة ٥٦٩هـ):

يا أيها الرجل المعلم غيره * هلا لنفسك كان ذا التعليم
تصف الدواء لذي السقام وذي الضنى * كيما يصح به وأنت سقيم
مازلت تلقح بالرشاد عقولنا * عظة وأنت من الرشاد عقيم
ابدأ بنفسك فانهها عن غيرها * فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهناك يقبل ما تقول ويُقتدي * بالقول منك وينفع التعليم
لا تنه عن خلق وتأتي مثله * عار عليك إذا فعلت عظيم
إن على الوالدين التنبه إلى خطورة انتقاش ما يصدر عن
الوالدين عامة في أذهان الأولاد، وتقليدهم فيه ونشأتهم عليه...
فمن عبد الله بن عامر: دعنتي أمي يوماً ورسول الله ﷺ قاعد في
بيتنا، فقالت ها، تعال أعطيك، فقال لها رسول الله ﷺ * ما أردت
أن تعطيه * ؟ فقالت: أردت أن أعطيه تمراً فقال لها: * أما إنك
لولم تعطه شيئاً كتبت عليك كذبة * (١).

ولذا يجب على المربي أن يتجنب الألفاظ القبيحة، فإن ذلك يسقط
هيئته، كما أن الطفل يتعوّدها ويستحسنها، لأن مربيها استحسنها.
ثامناً: يراعى وجوب التسوية بين الأبناء:

فقد أمر الإسلام بالعدل بين الأولاد والتسوية بينهم فيما تستطيع
فيه التسوية، من نحو عطف ولطف ومنح وعطاء، وإحسان ورحمة
وتعليم... وغيرها من المعاملات. حيث إن التسوية وسيلة من
وسائل الاستقرار النفسي للأولاد والأسرة في محبة الأولاد بعضهم
لبعض، وفي محبتهم للوالدين، وينعكس أثر ذلك على علاقتهم
بالناس عامة، في المجتمع الكبير خارج نطاق الأسرة... فلا ينبغي

(١) رواه أحمد وأبو داود والبيهقي في شعب الإيمان.

التفريق أبداً في المعاملة بين الذكور والإناث من الأولاد، فيفضل الذكر بالحنو الزائد والفرح والاستبشار والعطية، ويكون نصيب الأنثى الكراهية والقسوة والحرمان وما إلى ذلك، مما يوجد هوة سحيقة بين الإخوة، ويكوّن عقداً عند الإناث بالنسبة للذكور يعاني منها المجتمع كثيراً.

فقد أوصى النبي ﷺ بإكرام البنات والحنو عليهن : فعن ابن عباس ؓ ما قال: قال رسول الله ﷺ : ﴿ من كان له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده « يعني الذكور » عليها أدخله الله الجنة ﴾^(١). وعن أنس ؓ عن النبي ﷺ قال: ﴿ مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ ﴾ . وَضَمَّ أَصَابِعَهُ^(٢) .
وعن أبي سعيد الخدري ؓ قال: قال رسول الله ﷺ : ﴿ من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو بنتان أو أختان فأحسن صحبتتهن واتقى الله فيهن فله الجنة... وفي رواية ﴾ فأدبهن وأحسن إليهن وزوجهن فله الجنة^(٣) .

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: ﴿ إن الله يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى في القبل، سووا بين أولادكم في العطية، فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء على الرجال ﴾^(٤) .

وينبغي التسوية بين الأولاد عموماً، حيث إنهم إخوة متساوون في نسبتهم لأبيهم وأمهم وهذه التسوية ضرورية لأنها مقتضى حسن الرعاية، والإهمال فيها يحدث آثاراً سيئة في نفوس الأولاد،

(١) رواه أبو داود كتاب الأدب (٥١٤٦) .

(٢) رواه مسلم: البر والصلة والآداب حديث رقم (٦٨٦٤) .

(٣) صحيح الترغيب والترهيب حديث رقم (١٩٧٣) .

(٤) رواه الطبراني والبيهقي وسعيد ابن منصور .

تتعرض على معاملات بعضهم لبعض، وعلى معاملاتهم للأبناء، إلى جانب عقد نفسية تضر بالصحة وتتحرف بالسلوك الشخصي والاجتماعي . فاختصاص البعض بشيء من الإحسان والرعاية والعطية، يعرض الأسرة إلى الانحلال والتدهور ويعرض الأبناء لتبادل العداوة والحقد، ويفسد الصلة بينهم، وقد تؤدي طبيعة الرحم بين أبناء الأسرة الواحدة، فيوغر صدر الأخ على أخيه وصدر الأخت على أخيها وصدرهما معاً على أبيهما أو أمهما . وبذلك تشتعل نار الحقد والضعينة بين أبناء الرجل الواحد.

من هنا: فقد نهى الإسلام عن إيثار أحد الأبناء بهدية أو عطية، أو تفضيل أحد الأبناء معنوياً « كالتقبيل والمدح وغيره ».

فمن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿ اعدلوا بين أبنائكم في النحل كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر واللطف ﴾ ^(١) «النحل : العطية والهبة» .

وروى البخاري: عن النعمان بن بشير رضي الله عنه أنه قال: « أعطاني أبي عطية، فقالت أمي عمرة بنت رواحة: لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ، فأتى النبي ﷺ فقال: إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية، فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله، ﴿ فقال أعطيت سائر ولدك مثل هذا ﴾ ؟ قال: لا، قال: ﴿ فانتقوا الله واعدلوا بين أولادكم ﴾ . قال: فرجع فرد عطيته .» .

وروى الطبراني وغيره أن رسول الله ﷺ قال: ﴿ ساووا بين أولادكم في العطية ﴾ .

وروى مسلم وغيره ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن

(١) رواه أبو داود: حديث رقم (٢٥٤٢) كتاب الإجارة .

النبى ﷺ قال: ﴿إِنَّ الْمَقْطُومِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنِ يَمِينِ الرَّحْمَنِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٍ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلَوْا﴾.

وروى أنس ؓ أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فجاء ابن له فقبله وأجلسه على فخذه، وجاءت ابنة له فأجلسها بين يديه فقال رسول الله ﷺ: ﴿أَلَا سَوِيَتْ بَيْنَهُمَا؟﴾... وروى ابن حبان عن رسول الله ﷺ أنه قال: ﴿رَحِمَ اللَّهُ وَالِدًا أَعَانَ وَلَدَهُ عَلَى بَرٍّ﴾. وروى أن معاوية بن أبي سفيان ؓ غضب على ابنه يزيد مرة، فأرسل إلى الأحنف بن قيس ليسأله عن رأيه في البنين، فقال: «هم ثمار قلوبنا، وعماد ظهورنا ونحن لهم أرض ذليلة، وسماء ظليلة، فإن طلبوا فأعطهم، وإن غضبوا فأرضهم، فإنهم يمنحونك ودهم، ويحبونك جهدهم، ولا تكن عليهم ثقیلاً فيملوا حياتك ويتمنوا وفاتك».

تاسعاً: أن يقوم الزوج بتعليم زوجته وخاصة «تعليمها حقوق الله وحقوق الأسرة وحقوق الزوج، إلى جانب الحقوق العامة الأخرى»:

فهمة التربية والتوجيه والتعليم تعتبر فرعاً من فروع ولاية وقوامة الزوج في الأسرة، وتعليم الزوج لزوجته واجباتها أقوى دعامة ترتكز عليها سعادة الأسرة، لأن الدعامة الروحية أقوى من الدعامة المادية في هذا المجال.

فالإسلام يكلف أولياء الأمور بأن يكونوا معلمين في أسرهم بأقوالهم وأفعالهم وأخلاقهم...

يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ

وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿١﴾

فهذه الآية تخاطب الرجل بصفته مسؤولاً أولاً وبيده القوامة والتوجيه، وتحمله مسؤوليته الشخصية ومسؤولية أهله إذا تقاعس عن اتخاذ ما يحول بينهم وبين ما يؤدي بهم إلى النار.

وأول ما يجب على الزوج أن يهتم به في رعاية وتربية زوجته الدينية هو: التأكد على أهمية العقيدة في نفسها لا سيما الإيمان بالله وبصفاته وبأسمائه الحسنى، وتدريبها على ربط قلبها الدائم بالله، مع التذكير المستمر بالآخرة وإثارة محوري الطمع بالجنة والخوف من النار في نفسها، والتأكد دائماً على أن الدنيا دار ابتلاء وليست دار جزاء، وتدريبها على الرضا بقضاء الله وقدره بتسليم كامل، والرضا عن الله عز وجل كجزء من هذا الابتلاء.

وهنا: متى رسخت القاعدة الإيمانية في نفسها أصبحت في الوضع الإيماني الواعي المتدبر الذي يتقبل التكاليف الشرعية، ويقوم بتنفيذها مما جلت أو قلت، ويتحرى الطاعات ليطبقتها، والمعاصي ليتجنبها... ومن خلال ذلك يمكن أن يفقهها في أمور العبادات ويحثها على ممارستها على الوجه الصحيح من صلاة الخمس وصيام وحج وزكاة... وأحكام تتعلق بالطهارة والغسل وسائر أمورها التعبدية... يقول تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ (٢)، وفي الحديث الشريف: ﴿رحم الله رجلاً قام في الليل ف صلى وأيقظ امرأته، فإن أبت نضح

(١) التحريم: آية ٦.

(٢) طه: آية ١٣٢.

في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت في الليل فصلت وأيقظت زوجها، فإن أبي نضحت في وجهه الماء ❖ (١) .

وعليه أن يبين لها ما عليها من واجبات تجاه أسرتها أولاً، ولا سيما زوجها ومن تشرف على تربيتهم من أولادها وبناتها وغيرهم، وتجاه سائر ذويها وجيرانها ومن تصاحب ونساء المسلمين عامة... وعليه أيضاً أن يحثها وسائر أهله على حفظ وفهم ما تيسر من القرآن والعمل به، وحفظ طائفة من أحاديث الرسول الكريم وسيرته العطرة وقصص الأنبياء والصحابة والصالحين.

عاشراً: عدم تدخل الزوج في الحقوق المصونة للزوجة:

حيث إن للزوجة حقوقاً مصونة ليس للزوج ولا لغيره أن يتدخل فيها، وذلك بمقتضى المنحة التي منحها الله إياها في التكوين وفي التشريع، فهي مخلوقة حرة مزودة بكل العناصر المؤهلة للتكليف وهي «العقل المدرك الواعي لخطابات التكليف، والخير والشر، والأمر والنهي، والإرادة الحرة التي يناط بها التكليف، أو طائفة من القوى الجسدية والنفسية والفكرية لتنفيذ أوامر التكليف ونواهيها» فهي إذن إنسانة مسؤولة ومسؤولية فردية تامة عن كل ما منحها الله وما كلفها إياه .

ومن هذه الحقوق المصونة للزوجة:

• ما يتعلق بعقيدتها: فلا يحق للزوج أن يفرض على زوجته مذهباً اعتقادياً خاصاً يُعتبر أصلاً من ضمن الاختلافات الاعتقادية .. حتى ولو كانت كتابية فليس له أن يفرض عليها الدخول في الإسلام بسلطة القوامة الزوجية، كما لا يحق له أن يفرض عليها أية بدعة تمس دينها عقيدة أو عبادة، فكرةً أو سلوكاً .

(١) رواه أحمد في مسنده ٢/٢٥٠.

وهنا: نضرب المثل على استقلالية المرأة الذاتي في عقيدتها: يقول تعالى ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا أُمْرَاتَ نُوحٍ وَأُمْرَاتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أُمْرَاتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنَ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾. فزوجة فرعون الذي نصب نفسه إلهاً يعبد في الأرض. لم يستطع أن يدخل في قلب زوجته الكفر .

• وما يتعلق بعبادتها: فلا يحق للزوج منع زوجته من أداء ما فرض عليها من صلاة أو صوم أو زكاة أو حج .. مما كلفها الله به كالرجال سواء بسواء لأن المرأة وعدت بالثواب وتوعدت بالعقاب كالرجل، لأنهما متساويان في الإنسانية، فلا تفاضل بينهما إلا بالأخلاق والأعمال . يقول تعالى: ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ ﴿٢﴾ . ويقول تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿٣﴾ .

ويقول سبحانه: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّابِغِينَ وَالصَّابِغَاتِ وَالْحَفِظِينَ وَالْحَفِظَاتِ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ

(١) التحريم: آيات ١٠-١١ .

(٢) عمران: آية ١٩٥ .

(٣) النساء: آية ١٢٤ .

كثيراً وَالذَّكْرَتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿١﴾ .

وكتلك: ليس للزوج أن يتدخل في ممارسة ما تغتم الزوجة فيه أجراً عند الله تعالى من جدها ، بجانب العبادات المفروضة (كأن تمارس عبادات نفل مشروعة خاصة بها ، شريطة ألا تتعارض مع حق من حقوقه). كصيام النفل مثلاً ، والذي يمنعه من ممارسة حقه الشرعي معها ... وقد أشار الرسول ﷺ إلى ذلك بقوله: ﴿لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجَهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (٢) .

• ما يتعلق بالجهد باللسان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

فهذا الأمر مطالبة به المرأة شرعاً، ولا يحق للزوج منعها من ممارسة هذا الحق... يقول تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٣) .

فللمرأة حق القيام بواجب الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر -قولاً وكتابةً ونشراً- قدر استطاعتها ، وضمن حدود الحشمة والآداب الإسلامية ، ما وجدت إلى ذلك سبيلاً . ولها في السيدة عائشة ؓ أسوة حسنة في هذا المضمار . حيث كانت السيدة عائشة صاحبة أول مدرسة للإسلام بعد وفاة رسول الله ﷺ ، مما كان له أكبر الأثر في تاريخ الفكر الإسلامي، وقد تخرج على يديها نفر من كبار العلماء والتابعين، فكانت معلمة العلماء .

(١) الأحزاب : آية ٣٥ .

(٢) رواه البخاري: كتاب النكاح حديث رقم (٥١٩٥) .

(٣) التوبة : آية ٧١ .

ويدخل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نقد المسؤولين :
 فقد روي : (إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نهى وهو على المنبر، أن يزداد
 الصداق على أربعمائة درهم، ثم نزل، فاعترضته امرأة من قريش،
 فقالت: أما سمعت الله يقول ﴿وَأَتَيْتُمُ إِحْدَنَهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا
 مِنْهُ شَيْئًا﴾، فقال : اللهم عفواً، كل الناس أفتقه من عمر، ثم رجع
 فركب المنبر فقال: « إني كنت قد نهيتكم أن تزيدوا في صدقاتهن
 على أربعمائة درهم . فمن شاء أن يعطى من ماله ما أحب » (١) .

• وما يتعلق بحقها في التعليم: فلا يحق للزوج أو لأحد غيره
 أن يمنعها من تعلم ما ينفعها من أمور دينها ودنياها والتفقه فيه
 كالرجال سواء بسواء:

فالإسلام لم يفرق بين الرجل أو المرأة في طلب العلم، وإنما طلب
 منهم التزود بالعلم وبالثقافة المفيدة، وبالمعرفة التي تعود عليهم
 وعلى أمتهم بالخير... فلقد شرف الله تعالى أهل العلم سواء
 أكانوا من الرجال أم من النساء تشريفاً عظيماً... وليس للزوج أن
 يكلف زوجته ارتكاب ما حرم الله عليها من أمور: مثل: « السفور،
 والاختلاط، والكذب، والغيبة والنميمة، والإضرار بالناس... وكل ما
 حرم الله... أو أن تشاركه في شرب أو أكل أو لهو أو زينة مما حرم
 الله ». فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

• وما يتعلق بشخصية المرأة المدنية، وحقوقها الشخصية
 والمالية: فقد أباحت الشريعة الإسلامية للزوجة البالغة العاقلة أن
 تتعاقد عن طريق البيع أو الشراء أو الهبة أو الوصية، أو ما يشبه ذلك
 من العقود، وأعطتها كامل الأهلية في تحمل الالتزامات، وفي تملك

(١) رواه سعيد بن منصور، وأبو يعلى بإسناد جيد.

ما تريد أن تمتلكه من أموال أو عقارات أو منقولات، وأن تتصرف فيما تملكه بالطريقة التي تختارها.. ولا يصح لوليها أو لزوجها أن يتصرف في أموالها إلا بإذنها، أو بتوكيلها إياه في التصرف نيابة عنها . ويجوز لها أن تسقط هذه الوكالة متى شاءت، وأن توكل من تريد وكالته عنها. وهي في كل ذلك مثلها مثل الرجل سواء بسواء دون أي تفرقة بينهما.. وهذا ما اتفقت عليه كلمة الفقهاء .

• **وما يتعلق بالحقوق الاجتماعية:** فلا يستطيع الزوج أن يحجر على زوجته أن تقطع ما أمر الله به أن يوصل من « بر الوالدين وصلة لأرحامهما، سواءً أكان بنفقة واجبة من مالها لوالديها وأقربائها إذا كانوا ذوي حاجة، أو بصدقات عامة تغتنم فيها أجراً عند الله، فالأقربون أولى بالمعروف، أو بصلات اجتماعية كعيادة مرضاهم والتعزية في موتاهم... وغير ذلك مما أراد الله به أن يوصل مع كافة الإخوة المؤمنون. فكيف بالوالدين والأقربين ؟ ».

وهنا: يجب على الزوج الذي يعرف الله حق المعرفة ويخافه أن يكون عوناً للزوجة ، كما تكون هي عوناً له في أمور خيرة كهذه، يذكر كل منهما الآخر ويحضه وينصحه ويساعده على فعل الخير ووصل ما أمر الله به أن يوصل في مجالات لها طابعها الاستقلالي لكل منهما. وواقعها المشترك الاجتماعي لكليهما ولسائر أفراد أسرتهما.

حادي عشر: أن يرعى الأولاد رعاية كاملة وشاملة من جميع النواحي « الجسمية والعقلية والروحية والخلقية » .

وهي الرعاية التي تكون جميعاً وحدةً ، هي عبارة عن الشخصية المتميزة للإنسان في معناها الأدبي، وكل منها يضع بصمته عليها

بقدر معين، مهما صغر أو ضعف فله أثره، ونحن لا نجهل القول السائر « العقل السليم في الجسم السليم ». فصحة البدن لها أثرها في صحة التفكير، والمرض والفقر والتواء الأفكار، كل ذلك له على السلوك والأخلاق، والانفعالات النفسية أو العقد والآراء المتسلطة على الإنسان لها أثرها على جسمه قوة وضعفاً ونشاطاً وخمولاً، حسب طبيعة هذه المؤثرات.. وهكذا كل ما في الإنسان من مادة وروح يؤثر عليه ويحدد له طريقته في الحياة، ولهذا لا يكون العلاج صحيحاً إلا إذا مس كل هذه النواحي، ولا تكون الرعاية منتجة إلا إذا أعطى كل جزء منها نصيبه. وعيب التربية البعيدة عن منهج الله أنها تهمل النواحي الروحية والخلقية، ولا توليها من العناية بقدر ما تولي الناحية الجسمية أو العقلية. إن التربية الروحية الصادقة ستؤدي في كثير من الأحيان إلى العناية بالجسم، لأن من مبادئها إعطاء كل ذي حق حقه.. كما يقول تعالى: ﴿ وَأَبْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾^(١). ومن دعاء الصالحين: ﴿ وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾^(٢).

وقال النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص، وقد أرهاق نفسه بالعبادة صياماً وقياماً: ﴿ فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِجْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ﴾^(٣).. أما من ينصرفون إلى تقوية أجسامهم فقط فقل أن يهتموا بالروح والأخلاق.

(١) القصص: آية ٧٧.

(٢) البقرة: آية ٢٠١.

(٣) رواه البخاري (٥١٩٩)، ومسلم (٢٨٠٠).